

Distr.: General  
11 July 2019  
Arabic  
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البند ١١٧ (ب) من القائمة الأولية\*

تعيينات ملء الشواغر في الأجهزة

الفرعية وتعيينات أخرى

## تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات

### مذكرة من الأمين العام

١ - تنص المادتان ١٥٨ و ١٥٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة على ما يلي:

المادة ١٥٨

تعيّن الجمعية العامة لجنة خبراء تسمّى لجنة الاشتراكات، مؤلفة من ثمانية عشر عضواً.

المادة ١٥٩

يُختار أعضاء لجنة الاشتراكات، الذين يكون كل واحد منهم من جنسية غير جنسية الآخر، على أساس التمثيل الجغرافي الواسع والمؤهلات والخبرة الشخصية، وتكون مدة عضويتهم ثلاث سنوات مطابقة لثلاث سنوات تقويمية. وينسحب الأعضاء بالتناوب ويجوز أن يعاد تعيينهم. وتعيّن الجمعية العامة أعضاء لجنة الاشتراكات في الدورة العادية السابقة مباشرة لانتهاء مدة عضوية الأعضاء، أما في حالة شغور مقاعد، فإنها تعيّنهم في الدورة اللاحقة لشغورها.

٢ - وتتألف اللجنة حالياً من الأعضاء التالية أسماؤهم:

سيد ياوار علي (باكستان)\*\*\*

ياكوب شمليوسكي (بولندا)\*\*\*

الشيخ تيجان دم (السنغال)\*

غوردون إيكيرسلي (أستراليا)\*

برناردو غريفير ديل هويو (أوروغواي)\*



ميكائيل هولتس (ألمانيا)\*\*  
 فاديم لابوتين (الاتحاد الروسي)\*\*  
 روبرت نغبي مولي (كينيا)\*\*\*  
 نا سنغ - دويك (جمهورية كوريا)\*\*  
 بودلير ندونغ إيلا (غابون)\*  
 توشيرو أوزاوا (اليابان)\*\*\*  
 تونيس سار (إستونيا)\*\*\*  
 إنريكي دا سيلفيرا ساردينيا بنتو (البرازيل)\*\*  
 بريت دينيس شيفير (الولايات المتحدة الأمريكية)\*\*\*  
 أوغو سيستي (إيطاليا)\*  
 أليخاندرو توريس ليبوري (الأرجنتين)\*  
 ستيف تاونلي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)\*\*  
 جانغ واي (الصين)\*\*

\* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.  
 \*\* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠.  
 \*\*\* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١.

٣ - وبما أن مدة عضوية كل من السيد دم، والسيد إيكرسلي، والسيد غريفر ديل هويو، والسيد ندونغ إيلا، والسيد سيستي، والسيد توريس ليبوري ستنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، سيكون من الضروري أن تعين الجمعية العامة، في دورتها الرابعة والسبعين، ستة أشخاص ملء الشواغر الناشئة عن ذلك. وسيعمل هؤلاء الأشخاص الذين ستعيّنهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠.

٤ - وفي الدورات السابقة، دأبت اللجنة الخامسة على تقديم مشروع مقرر إلى الجمعية العامة يتضمن أسماء الأشخاص الموصى بتعيينهم. ويُقترح اتباع إجراء مماثل في الدورة الرابعة والسبعين.